

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤١ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة الصادر بالقانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ البحيرة؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ١٦٦م^٢ بمدينة رشيد - محافظة البحيرة، لصالح نادى رشيد الرياضى بالإيجار مقابل عشرة آلف جنيه سنويًا ، تسدد لصالح صندوق خدمات المحافظة ، وذلك لإقامة مبنى للأنشطة الرياضية عليها، وحدودها كالتالى :

الحد البحري : مبنى مدرسة أم المصريين الابتدائية بطول ١٠,٩م .

الحد القبلي : أرض فضاء ملك الوحدة المحلية لمركز ومدينة رشيد (ملعب النادى) بطول ١٠,٩م .

الحد الشرقي : مبنى حضانة نادى رشيد بطول ١٠,١٦م .

الحد الغربى : مبنى مدرسة أم المصريين الابتدائية بطول ١٠,١٦م . وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، مع مراعاة أحكام الفقرة الثالثة من المادة (١٤) من قانون نظام الإدارة المحلية المشار إليه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٧ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

